

QFO-AP-FL-200	رمز النموذج :	اسم النموذج : ورقة الامتحان	 جامعة فيلادلفيا Philadelphia University
1	رقم النموذج المعدل: (Revision)	الجهة المصدرة: كلية الحقوق	
2	تاريخ إقرار النموذج : عدد صفحات النموذج :	الجهة المدققة: عمادة التطوير والجودة	
الرقم الجامعي للطالب :		اسم الطالب :	
نموذج الامتحان : (أ)		امتحان نهائي	رقم الشعبة :
اسم مدرس المادة : د. رأفت خوالدة		السنة الدراسية: 2021-2022 / الثاني	اسم المادة : حقوق الانسان
مدة الامتحان : 11.30 - 13.00		يوم الامتحان : الاثنين	تاريخ الامتحان: 2022/6/20

#### ب- إرشادات

- الامتحان يتكون من ( 40 ) سؤال ومجموع العلامات ( 40 ) درجه . - تكون درجة كل سؤال علامة. - يمنع منعاً باتاً الالتفات/ أو الكلام / أو الغش خلال الامتحان تحت طائلة العقاب.		
---	--	--

- ضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة في كل مما يلي: ( 40 علامة )
- 1- لا تعتبر من الحالات التي تثبت فيها الجنسية الأصلية للشخص منذ ولادته في القانون الأردني:
  - أ- عن طريق الولادة المضاعفة ب- عن طريق الإقليم ج- عن طريق الدم د- جميع ما ذكر
- 2- تعتبر من الشروط التي وضعها المشرع الاردني على المواطنين والمقيمين في الاردن عند ممارستهم شعائهم الدينية :
  - أ- يجب ممارستها طبقاً للعادات المرعية في المملكة ب- ان لا تكون مخالفة للنظام العام والاداب العامة
  - ج- مراعاة مشاعر الديانات الاخرى د- جميع ما ذكر
- 3- تعتبر من وظائف الملكية :
  - أ- الوظيفة الطبيعية ب- الوظيفة الاستثمارية ج- الوظيفة الاجتماعية للملكية د- جميع ما ذكر
- 4- لم يعالج مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في :
  - أ- ميثاق الامم المتحدة ب- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة
  - ج- الاعلان العالمي لحقوق الانسان د- العهدين الدوليين لحقوق الانسان
- 5- تنحصر مهمة أهل الحل والعقد في :
  - أ- فحص الشروط التي يمكن توافرها في المرشح للخلافة ب- المفاضلة بين المرشحين لاختيار أفضلهم
  - ج- ترشيح الخليفة وعلان ذلك للامة لتقوم بعملية البيعة د- جميع ما ذكر
- 6- لا يعتبر من خصائص جريمة الابادة الجماعية كما أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في الاتفاقية المتعلقة بشأن " منع جريمة الابادة الجماعية والمعاقبة عليها" :
  - أ- جريمة سياسية ب- لا يمنح المتهمون بها حق اللجوء السياسي ج- يجب على الدول تسليم المجرمين د- جميع ما ذكر
- 7- لم يتضمن أي فقرة تتعلق بالتحفظات :
  - أ- الاتفاقيات الإقليمية لحقوق الانسان ب- القانون الدولي العام ج- الاتفاق الدولي د- اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات

8- يعتبر من التقاليد المشابهة للرق وفقاً للاتفاقية التكميلية المتعلقة بالغاء الرق والرق المشابه والنظم والتقاليد 1956م:

أ- دين الاسترقاق ب- رقيق الارض ج- يتم خطبة المرأة دون ان يكون لها حق الرفض د- جميع ما ذكر

9- معاونة الافراد بعضهم لبعض عند الحاجة والعوارض لوجه الله والخير او بدوافع إنسانية يسمى :

أ- التكافل المعيشي الفردي ب- التكافل المعيشي العائلي ج- التكافل المعيشي الجماعي د- لا شيء مما ذكر

10- حق الجنسية ورد في :

أ- الاعلان العالمي لحقوق الانسان ب- الاتفاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية

ج- الاتفاقية الدولية بشأن المرأة المتزوجة لعام 1957 د- جميع ما ذكر

11- الطريقة التي من خلالها يستطيع الشخص ان يكتسب الجنسية الاردنية إذا ولد خارج الاردن وكان والده في الوقت

الذي ولد فيه المولود أردنياً وثبت نسب المولود لابيه :

أ- الجنسية الاصلية عن طريق الدم المنحدر من الاب ب- الجنسية الاصلية عن طريق الدم المنحدر من الام

ج- الجنسية الاصلية عن طريق الإقليم د- لا يستطيع ان يكتسب الجنسية الاردنية

12- انتقل مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها من وضع المبدأ السياسي إلى وضع القاعدة القانونية الملزمة باعتباره من

قواعد القانون الدولي العام :

أ- في عهد عصبة الأمم ب- بعد الحرب العالمية الاولى ج- في عهد ميثاق الامم المتحدة د- جميع ما ذكر

13- تعتبر من الحقوق التي وضعها " الاعلان الخاص بحقوق الأشخاص المعوقين" للمعوقين :

أ- تطبق الحقوق على المعوقين دون اي تمييز بينهم ب- حمايتهم من جميع اشكال الاستغلال

ج- يتمتع المعوقين بحقهم في التقدير من أجل كرامتهم الانسانية د- جميع ما ذكر

14- لم تتعرض مباشرة الى موضوع حقوق السجناء :

أ- الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان ب- الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان ج- المحكمة الاوروبية د- جميع ما ذكر

15- تعتبر من الافعال غير المشروعية التي تقوم بها الجمعيات كونها تخل بالنظام العام للدولة ويعاقب عليها مقترفها:

أ- قلب دستور المملكة بالثورة او التخريب ب- قلب الحكومة القائمة في المملكة باستعمال القوة والعنف

ج- تخريب او اتلاف اموال الحكومة الاردنية في المملكة د- جميع ما ذكر

16- سُجل مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق الأمم المتحدة وفي العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، فيعتبر

بناءً على ذلك :

أ- قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي ب- قاعدة من قواعد القانون الدولي التعاهدي

ج- قاعدة من قواعد القانون الداخلي العرفي د- قاعدة من قواعد القانون الداخلي التعاهدي

17- تعتبر من خصائص حقوق الطفل :

أ- لا تقابلها واجبات عليه ب- لا يجوز التنازل عنها ج- تتسم بتعدد المصالح التي تتعلق بها د- جميع ما ذكر

18- العناصر التي يجب توافرها في القيود التي يخضع لها الفرد عند ممارسته لحقوقه وحياته:

أ- يجب ان تحدد بالقانون ب- ان تكون ضرورية في المجتمع الديمقراطي

ج- أن تتخذ لاجل تحقيق النظام العام والمصلحة العام د- جميع ما ذكر

- 19- يعتبر من المبادئ التي أكد عليها اعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب او العقوبات او المعاملات القاسية او الوحشية او الحاطة بالكرامة :
- أ- يعتبر التعذيب جريمة بحق الانسانية  
ب- يجب على الدول ان تتخذ الاجراءات اللازمة لمنع التعذيب  
ج- تتعهد كل دولة باعتبار التعذيب جريمة طبقاً للقانون الجنائي د- جميع ما ذكر
- 20- الاتفاقية التي عُرفت باتفاقية سياسة التوظيف :
- أ- الاتفاق الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ب- اتفاقية منظمة العمل الدولية  
ج- الاتفاق الدولي لحقوق المدنية والسياسية د- اتفاقية قمع ومعاقبة اشكال التمييز العنصري
- 21- الرق لم يُحرم بنص حازم صريح، الا انه وضع نظاماً محكماً يكفل مع الزمن بالغاء الرق تدريجياً في:
- أ- الاعلان العالمي لحقوق الانسان ب- الشريعة الاسلامية  
ج- الاتفاق الدولي لحقوق المدنية والسياسية د- جميع ما ذكر
- 22- يعتبر من المبادئ التي أكد عليها الاعلان العالمي لحقوق الانسان والواجب تطبيقها لتحقيق اهداف حق التعليم:
- أ- إجبارية ومجانية التعليم في مراحلها الاولى  
ب- يوجه التعليم لتنمية الشخصية الإنسانية تنمية كاملة  
ج- حق الاباء في اختيار نوع التعليم الذي يتلقاه ابناءؤهم د- جميع ما ذكر
- 23- لا تعتبر من المعاهدات التي تتضمن العمل المشترك في البحار لتعقب تجارة الرقيق والقضاء عليها:
- أ- معاهدات بين بريطانيا وفرنسا عام 1831 و 1833 ب- معاهدات واشنطن لعام 1862  
ج- معاهدات باريس للسلام لعام 1814 د- معاهدات لندن لعام 1814
- 24- يعد من اسباب عدم الاهتمام بحق الملكية :
- أ- ان حق الملكية ليس حقاً مستقلاً من حقوق الانسان ب- لا يمكن ان نجد حرية وامن للانسان دون حقوق الملكية  
ج- (أ + ب) د- لا شيء مما ذكر
- 25- يعتبر من الضمانات المتوفرة للشخص المقبوض عليه وفقاً للمواثيق الدولية:
- أ- الدفاع عن نفسه ضد التوقيف او الاعتقال غير الشرعي ب- معرفة اسباب الاعتقال وتقديمه للقضاء بأسرع وقت  
ج- تقديمه الى المحاكمة خلال فترة معقولة او يطلق سراحه د- جميع ما ذكر
- 26- تعتبر من الحقوق المعنوية للطفل في الشريعة الاسلامية :
- أ- حق الطفل في النفقة ب- حق الطفل في الميراث ج- حق الطفل في الرضاعة د- حق الطفل في الحضانة
- 27- الأسس التي اعتمد عليها الإسلام عند وضع نظاماً إسلامياً للضمان الاجتماعي:
- أ- التكافل بين الناس من أجل العيش ب- الإعالة الاجتماعية ج- (أ + ب) د- لا شيء مما ذكر
- 28- احدى العبارات التالية صحيحة فيما يتعلق بموقف المشرع الأردني من عقوبة الاعدام:
- أ- لم يعترف بعقوبة الاعدام ولم يتوسع فيها ب- اعترف بعقوبة الاعدام لكن لم يتوسع فيها  
ج- اعترف بعقوبة الاعدام وتوسع فيها د- لم يعترف بعقوبة الاعدام وتوسع فيها
- 29- يعتبر أول حق من حقوق الانسان، وقد اهتمت الأمم المتحدة منذ قيامها به ويأتي في مقدمة حقوق الانسان:
- أ- الحق في العمل ب- الحق في الحياة ج- الحق في التعليم د- الحق في الجنسية

- 30- يتحقق الاشتراك الفعلي في الحياة الثقافية والحق في التمتع بالتقدم العلمي من خلال توفير :
- أ- الحماية لحقوق الغير (المؤلف)  
ب- الحماية للمصالح المعنوية للانتاج الفكري  
ج- الحماية للمصالح المادية للانتاج الفكري  
د- جميع ما ذكر
- 31- تعتبر من الضمانات المتوفرة للمتهم في وثيقة حقوق الانسان في الاسلام فيما يتعلق بالحبس الاحتياطي وهي:
- أ- ان يصدر من جهة مختصة  
ب- ان تكون الجريمة خطيرة كالقتل  
ج- وجود دلائل كافية على ارتكاب الجريمة  
د- جميع ما ذكر
- 32- تعتبر من حقوق الطفل قبل ولادته ( الجنين ) في الشريعة الاسلامية :
- أ- صلاح الابوين ب- رابطة زوجية صحيحة ومشروعية ج- الام الحامل بالجنين تلتزم بالصحة العامة د- جميع ما ذكر
- 33- لم تتعرض الى موضوع حق اللجوء :
- أ- الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان  
ب- الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان  
ج- الاتفاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية  
د- ( ب + ج )
- 34- تعتبر من الوكالات المتخصصة في حماية حقوق الطفل:
- أ- اللجنة الدولية للصليب الاحمر  
ب- المركز الدولي لنماء الطفل  
ج- منظمة العمل الدولية  
د- المجلس العربي للطفولة والتنمية
- 35- النشاطات الاقتصادية مرتبطة بطبيعة :
- أ- النظام السياسي فقط ب- النظام الاجتماعي فقط ج- النظام السياسي والاجتماعي للدولة د- لا شيء مما ذكر
- 36- تعتبر من القيود التي ترد على حرية الفرد في التنقل :
- أ- احترام القواعد الشرعية والتنظيمية للاقامة في الدول الأخرى ب- احترام القواعد الادارية لدخول وخروج الاجانب  
ج- ( أ + ب )  
د- لا شيء مما ذكر
- 37- الترتيب الصحيح لمراحل اختيار الخليفة في الدولة الاسلامية :
- أ- الاستفتاء الشعبي للمرشح ثم تقديم المرشح المستوفي للشروط ثم اختياره من قبل أهل الحل والعقد  
ب- الاستفتاء الشعبي للمرشح ثم اختياره من قبل أهل الحل والعقد ثم تقديم المرشح المستوفي للشروط  
ج- تقديم المرشح المستوفي للشروط ثم اختياره من قبل أهل الحل والعقد ثم الاستفتاء الشعبي للمرشح  
د- تقديم المرشح المستوفي للشروط ثم الاستفتاء الشعبي للمرشح ثم اختياره من قبل أهل الحل والعقد
- 38- تعتبر من الحالات التي اوصت بها " الجمعية العام للامم المتحدة" الدول فيما يتعلق بحقوق كبار السن:
- أ- تحسين اجراءات الضمان الاجتماعي  
ب- العمل على الغاء التمييز بكافة اشكاله  
ج- العمل على مساهمة كبار السن في التنمية الاقتصادية والاجتماعية د- جميع ما ذكر
- 39- احدى العبارات التالية صحيحة فيما يتعلق بخصائص جرائم الحدود في الشريعة الاسلامية :
- أ- لا تثبت بالإقرار ب- تثبت بالبينة ج- تثبت بالنكول عن اليمين د- جميع ما ذكر
- 40- وفقاً لمنظمة العمل الدولية فان تحقيق حق العمل ضروري:
- أ- لمعيشة الإنسان فقط ب- لتنمية شخصيته فقط ج- لمعيشة الانسان وتنمية شخصيته معاً د- لا شيء